

والذي يجربنا من التار فانه الكدير الفعا والمدم تستار من

٤١ تنقيح الاحكام في حكم الابرار والاخيار

المتأخر والعاة تألف النفر حسن  
الشر بالالمشغ غفر الله له ذنوبه  
وسخر عبده والمسلمين

امير

لم يورث وان ادعى التمل من واحد ولم يورثا وارثا تاريخا واحدا  
 فهو بينهما نصفا للاستغناء في الحجة وان ارثا واحدا سبق تاريخا  
 بقضى لاسبقها تاريخا انشا فاختلاف ما لو ادعى التمل من رجلين  
 لانها لا تثبتان الملك به لبايعهما ولا تاريخ الملك الباعين فتاريخه  
 للملك لا يعتد به وصار كما كان حضا واوقاما للبتة على الملك بالا  
 تاريخ فيكون بينهما هذا يوافق ما في التاريخي والبرازية لكن الوجه  
 في التاريخ والبرازية جعل صاحب التاريخ المقدم مقدمه وكان في الاكل  
 لكن بصيغة قيل ان في العادة يقال اختلاف وقال في كل ما خذ به  
 بعضهم ونقل عن المشتق ان صاحب التاريخ المقدم بقده بالاختلاف  
 وبه اخذ بعضهم بعد ان نقل الخلاف والاكل بخط الحانوف وصلته  
 اما هنا فيقد اتقوا على ان الملك كان لهذا الرجل وانما اختلنا  
 في التلقين وهذا الرجل ثبت التلق لنفسه في وقت لاشارة  
 فيه صاحبه فيقضى له به فتاريخه في غيره الا اذا تلق منه وهو  
 لا يتلق منه وان ارثا احدهما ولم يورث الاخر في التاريخ انشا فالا  
 ثبت شره لنفسه في زمان لاشارة فيه غيره فيقضى له به حتى  
 يثبت بقدر شره غيره عليه بخلاف ما لو ادعى التمل من رجلين  
 ووقت احدهما ولم يورث الاخر فانه يقضى بينهم نصفين لان كل  
 واحد منهما يخصص بايه في اثبات الملك له ووقفت احدهما لابل  
 على سبق ملك ما به فليس ملك البايع الاخر سبق فيهما انفسا بينهما  
 وهذا اتقوا على ان الملك للبايع واحد فاجتة كل واحد منهما الميثاق  
 سبب الانتقال اليه لا الميثاق الملك للبايع وسبب الملك في حق  
 من وقت ثم يورده السابق فكان هو الملك الحق وان كان البايع  
 في ايدى وهو بينهما الا اذا ارثا واحدا سبق فيقضى لاسبقها  
 تاريخا وان كان في ايدى احدهما فهو للبايع اليد سواء ارثا او لم يورث  
 الا اذا ارثا وتاريخ الخارج سبق فيقضى به للخارج انهم عبادرة  
 الكافي وعملت ما يورث به تصور المسئلة عن حضرة في السنة  
 والتاريخين فصلنا نقلنا عن الظاهرية والعمادية وقد ذكر في الكافي  
 وغيره زيادة تصورهما اذا ادعى نجا او احدهما او نجا والحا  
 مطلتا او بسبب الخبر ذلك مما لا حاجة لنا في ابراهه لم يادست  
 على باعنا ولو لا الاحتياج لما ذكرته عن الكافة ما سطر عبارته  
 خشية الاطالة مما لا تضطر اليه فيما يخصنا فان الذي قد تم  
 قبله هو عين المسئلة والله المحر والمثمة ونسأله مستوسلين  
 بحبيبه سيدنا وهو لا نا محمد صلى الله عليه وسلم ان يرسلنا الجنة

والذي يجربنا

Copyright © King University